رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 3

من قدم إلى جده وهو لم ينوي العمرة ثم قرر العمرة فمن أين يحرم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك انه قدم وزوجته من ابها الى جدة. يقول ولم نكن ننوي العمرة وعندما جلسنا في جدة بضعة ايام - 00:00:00

نوينا على العمرة فاذا اردنا ان نحرم للعمرة فمن اين نلبي بارك الله فيكم الحمد لله رب العالمين. اذا قدم الافاقي ودخل وتجاوز شيئا من المواقيت. وهو لا العمرة ولا الحج اي لا ينوي احد النسكين. ثم طرأت له النية وانشأها داخل المواقيت فان الواجب عليه - 00:00:19

في ان يحرم من مكانه الذي انشأ النية فيه. فاذا كان الانسان افاقيا وجاء الى جدة وهو لا يريد العمرة اصلا ثم طرأ له نية العمرة وانشأ النية في جدة فان الواجب عليه ان يحرم من مكانه الذي هو يسكن فيه الان. يعني يحرم من - 00:00:49

جدة ويلبي ويهل ويلبي ويكمل عمرته. لما في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن - 00:01:09

يلملم وقالهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن اراد الحج او العمرة ومن كان دون هن فمهله من حيث انشأ. حتى اهل مكة من مكة. والشاهد قوله صلى الله عليه وسلم ومن كان دونهن - 00:01:29

فمهله من حيث انشأ. فاذا انشأتم النية من جدة فان احرامكم الواجب عليكم يكون من جدة. والله اعلم - 00:01:49